بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٢٧٥
بتاريخ:	٢٠١٨/٩/ ٢٣

ملف رقم: ٤٧١٢/٢/٣٢

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالى والبحث العلمى

رئيس مجلس إدارة صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٢٣٩١) المؤرخ ٢٠١٧/١٢/٢٦ بشأن النزاع القائم بين صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية- التابع لوزارة البحث العلمى- وجامعة كفر الشيخ، الذي يطلب فيه الصندوق إلزام الجامعة رد المبالغ المالية المتبقية بحساب المشروع رقم (٢٠٩٨) المعنون "تخليق خلايا جنينية كبدية من الخلايا الجزعية طبيعيًا لنفس الفرد".

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أن صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية التابع لوزارة البحث العلمى، والمنشأ بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (٢١٨) لسنة ٢٠٠٧، فى إطار دوره فى تمويل البحث العلمى، تعاقد مع جامعة كفر الشيخ كجهة منفذة والأستاذ الدكتور/ خليل فتحى أبو عيسى كباحث رئيس، على تمويل مشروع بحثى بعنوان: "تخليق خلايا جنينية كبدية من الخلايا الجزعية طبيعيًا لنفس الفرد"، وقد رُفِض التقريران الفنيان الثانى والثالث ثلاث مرات لعدم استكمال الأنشطة الخاصة بالمشروع، وطلب الصندوق من الباحث الرئيس التقدم بتقرير فنى نهائي شامل بما تم إنجازه، وتقرير إنجازات عن المشروع، فى موعد أقصاه ٣٠ من أغسطس ٢٠١٦، بيد أنه لم يتم موافاة الصندوق بالتقرير المطلوب، وأرسل الباحث الرئيس رسالة عبر البريد

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع

الإلكترونى يرفض فيها التقدم بالتقرير الفنى المطلوب فى التاريخ المذكور. وبعرض موقف المشروع على مجلس إدارة الصندوق أوصى بالاكتفاء بما تم بالمشروع فنيا، وتسوية المبالغ التى أتيحت من قبل الصندوق (ما عدا مكافآت الفريق البحثى)، حيث تم إيقاف صرفها من ١٦ من أكتوبر ٢٠١٤ حتى تاريخ انتهاء المشروع فى ١٥ من أغسطس ٢٠١٥، ورد أى مبالغ متبقية بحساب المشروع للصندوق، إلا أن الجامعة امتنعت عن رد هذه المبالغ، الأمر الذى حدا بكم إلى طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ١٢ من سبتمبر عام ٢٠١٨م، الموافق ٢ من محرم عام ١٤٤٠هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسببًا فى المسائل والموضوعات الآتية: (أ)... (د) المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم – وعلى ما استقر عليه إفتاؤها – أن المشرع اختصها بإبداء الرأى مسببًا فى الأنزعة التى تثار بين الجهات الإدارية، وذلك بديلاً عن اللجوء لإقامة الدعاوى القضائية، وأضفى على رأيها صفة الإلزام، حسمًا لأوجه النزاع وقطعًا له. ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفيًا شرائطه الشكلية والموضوعية، مدعومًا بمستنداته التى يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثَمّ فللجمعية العمومية فى سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تنتدب خبيرًا، أو أكثر للاستنارة بالرأى فى المسائل الفنية التى تستدعى خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعًا كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصرًا من عناصر الإثبات فى النزاع.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان البين من مطالعة أوراق النزاع الماثل أنه غير صالح للفصل فيه بحالته الراهنة لوجود بعض الأمور الفنية المتخصصة التى يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، لذا فقد ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع بتأليف لجنة مشتركة، وحددت مهامها على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفى النزاع بتأليف لجنة مشتركة تضم خبيرًا، أو أكثر، من الخبراء المختصين، وممثلاً لوزارة المالية؛ لتقييم التقارير الفنية والمالية التى أعدها الباحث الرئيس للمشروع الأستاذ الدكتور/ خليل فتحى أبوعيسى، وبيان مدى توافقها مع بنود العقد، ومجموع المبالغ التى أنفقت، وأوجه وتواريخ صرفها، وتحديد إجمالى المبالغ التى صرفت كمكافآت للفريق البحثى، وما إذا كان قد استمر صرف هذه المكافآت من ١٦ من أكتوبر ٢٠١٤ حتى تاريخ انتهاء المشروع فى ١٥ من أغسطس ٢٠١٥، ومجموع المبالغ المتبقية فى حساب المشروع بعد هذا التاريخ، وللجنة إبداء ما تراه من ملاحظات، على أن تودع تقريرها مرافقًا به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التى بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع التى تلتزم بتقديمه إلى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع قبل انعقاد جلسة ٢٠١٩/١/٩م.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا فى: ٢٢ / ٩ / ٢٠١٨

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
بخيت محمد محمد إسماعيل
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

أحمد/